

ويذلك يكون من المفهوم أن أي مبالغ غير مسحوبة للقرض من الأصل وحده الأعلى مليوناً ليرة لا يستحق عليها أية فوائد مدینة . وفي هذه الحالة يستمر احتساب فوائد دائنة مقدارها (٥٪) للأرصدة الدائنة بالليرة اللبنانية . ولا توقف هذه الفائدة إلا عن المبالغ الدائنة المساوية للبالغ التي تسحب في حدود القرض .

(٤) مدة هذا الاعتماد ثلاث سنوات من تاريخ التوقيع على هذا العقد وهي قابلة للتتجديد لذات المدة ويتم التجديد بخطاب مسجل يرسله المستعير قبل انتهاء المدة .

(٥) يعتبر كشف الحساب الذي يرسله المعير للمستعير كل ثلاثة أشهر مصدقاً عليها قطعياً إذا لم تصل المعير ملاحظات المستعير التحريرية عليه بعد أسبوعين من تاريخ استلامه .

(٦) في حالة طلب السفارة فرضاً دون أن يكون في حسابها ما يقتضي قيمة هذه القروض سوف تخسب عاليها نسبة الفائدة التي يتفق عليها الطرفان .

(٧) تحرر هذا العقد من نسخ نسخ أصلية وقع عليها المتعاقدان وسلمت السفارة ثلاثة نسخ منها واحفظ الطرف الأول بنسختين .

الطرف الأول  
بنك مصر لبنان

ابراهيم صبرى  
عضو مجلس الإدارة والمدير العام

### وزارة الخارجية

#### قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١١٧٨ لسنة ١٩٧٥ الصادر بتاريخ ٢٣/١١/١٩٧٥ بشأن الموافقة على اتفاق فتح اعتماد الحساب الخاري بين بنك مصر Lebanon - المسماً فيما يلي "المعير" ... طرف أول وبين سفارة جمهورية مصر العربية في لبنان - ممثلة في شخص السيد السفير الأستاذ إبراهيم صبرى - المسماة فيما يلي "المستعير" ... طرف ثان

#### قرار:

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق فتح اعتماد الحساب الخاري بين بنك مصر Lebanon وسفارة جمهورية مصر العربية في لبنان والموقع عليه بتاريخ ٢٩/٧/١٩٧٩ ، ويعدل به اعتباراً من ٢٩/٧/١٩٧٩ تحريراً في ٢٢ صفر سنة ١٤٩٦ (٢٢ فبراير ١٩٧٦)

إسماعيل فهمي

### قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٧٨ لسنة ١٩٧٥

بشأن الموافقة على اتفاق فتح اعتماد بالحساب الخاري بين بنك مصر Lebanon وبين سفارة جمهورية مصر العربية في لبنان والموقع في بيروت بتاريخ ٢٩/٧/١٩٧٩

رئيس الجمهورية  
بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور؛  
وعلى موافقة مجلس الشعب؛

قرر :

(مادة وحيدة)

لموافقة على اتفاق فتح اعتماد بالحساب الخاري بين بنك مصر Lebanon وسفارة جمهورية مصر العربية في لبنان والموقع في بيروت بتاريخ ٢٩/٧/١٩٧٩ ، وذلك مع التعفف بشرط التصديق ما

جريدة الجمهورية في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٤٩٥ (٢٢ نوفمبر ١٩٧٥)

أئور السادات

١٩٧٩/٧/٢١

بنك مصر Lebanon

شركة مساهمة لبنانية

عقد فتح اعتماد بالحساب الخاري

بين بنك مصر Lebanon - المسماً فيما يلي "المعير" ... طرف أول وبين سفارة جمهورية مصر العربية الممثلة في لبنان - ممثلة في شخص السيد السفير الأستاذ إبراهيم صبرى -

المسماة فيما يلي "المستعير" ... طرف ثان

(١) يفتح المعير للمستعير وفقاً لنصوص هذا العقد وشروطه اعتماداً على البنية بالحساب الخاري المدين .

(٢) يكون الحد الأعلى للأصل الذي يمكن أن يكون المستعير مديناً به من جراء هذا الاعتماد مبلغ مليون ليرة لبنانية .

(٣) يستحق على كل مبلغ يسحبه المستعير من هذا الاعتماد ولصالح المعير أصل مقدارها (٥٪) سنوياً من تاريخ سحبه وتحسب هذه الفائدة المبالغ المفترضة التي لا تزيد على أرصدة السفارة الدائنة بالليرة اللبنانية .